

## الفصل ٢٦

### الاعتراف بدور السكان الأصليين ومجتمعاتهم وتعزيز هذا الدور

#### المجال البرنامجي

#### أساس العمل

٢٦ - ١ السكان الأصليون ومجتمعاتهم تربطهم علاقة تاريخية بأراضيهم وينحدرون عموما من السكان الأصليين لهذه الأراضي . وفي سياق هذا الفصل . يفهم من كلمة "أراضي" أنها تشمل بيئة المناطق التي يسكنها في العادة الناس المعنيون . ويمثل السكان الأصليون ومجتمعاتهم نسبة هامة من سكان العالم . وقد اكتسبوا عبر أجيال كثيرة معرفة علمية تقليدية كلية بأراضيهم ومواردهم الطبيعية وبيئتهم . وينبغي للسكان الأصليين ولمجتمعاتهم المحلية التمتع بكامل حقوق الإنسان والحريات الأساسية بدون إعاقة أو تمييز . وقد اتجهت قدرتهم على المشاركة الكاملة في ممارسات التنمية المستدامة على أراضيهم الى أن تصبح محدودة نتيجة لعوامل ذات طابع اقتصادي واجتماعي وتاريخي . ونظرا للعلاقة المتبادلة بين البيئة الطبيعية وتنميتها المستدامة والرفاه الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والمادي للسكان الأصليين ، ينبغي للجهود الوطنية والدولية المبذولة لإحداث تنمية سليمة بيئيا ومستدامة أن تعترف وتتقبل وتشجع وتعزز دور السكان الأصليين ومجتمعاتهم المحلية .

٢٦ - ٢ وبعض الأهداف الملازمة لأغراض وأنشطة هذا المجال البرنامجي وارادة فعلا في صكوك قانونية دولية ، مثل اتفاقية الشعوب القبلية الأصلية (رقم ١٦٩) لمنظمة العمل الدولية ، ويجري ادراجها في مشروع الإعلان العالمي لحقوق السكان الأصليين الذي يعده فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالسكان الأصليين . وتطرح السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم (١٩٩٢) فرصة حسنة التوقيت لزيادة تعبئة التعاون التقني والمالي الدولي .

#### الأهداف

٢٦ - ٣ ينبغي للحكومات ، وعند الاقتضاء ، للمنظمات الحكومية الدولية ، أن تهدف الى تحقيق الأغراض التالية ، بالمشاركة الكاملة مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم :

(أ) إنشاء عملية لتحويل السلطة للسكان الأصليين ولمجتمعاتهم المحلية . عن طريق تدابير من بينها :

١٠ اعتماد سياسات و/أو صكوك قانونية ، مناسبة ، على الصعيد الوطني ؛

٢٠ التسليم بوجوب حماية أراضي السكان الأصليين ومجتمعاتهم من الأنشطة غير السليمة بيئيا أو التي يعتبرها السكان الأصليون المعنيون غير مناسبة اجتماعيا وثقافيا ؛

- ٣٠ الاعتراف بقيمتهم وبمعارفهم التقليدية وممارساتهم في ادارة الموارد ؛ بغية تشجيع التنمية السليمة بيثيا والمستدامة ؛
- ٤٠ الاعتراف بأن الاعتماد التقليدي والمباشر على الموارد والنظم الايكولوجية المتجددة ، بما فيها الحصاد المستدام ، لا يزال يعتبر أساسا للرفاه الثقافي والاقتصادي والمادي للسكان الأصليين ومجتمعاتهم ؛
- ٥٠ تنمية وتعزيز الترتيبات الوطنية لحل الخلافات فيما يتعلق بتسوية الشواغل المتعلقة بإدارة الأراضي والموارد ؛
- ٦٠ تقديم الدعم لوسائل الانتاج البديلة السليمة بيثيا لضمان مجموعة من الخيارات حول كيفية تحسين نوعية حياتهم كيما يشاركوا بنفعالية في التنمية القابلة للإدامة ؛
- ٧٠ تعزيز بناء القدرة للمجتمعات الأصلية على أساس تكييف وتبادل الخبرة والمعرفة وممارسات ادارة الموارد التقليدية وذلك لضمان تنميتها المستدامة ؛

(ب) القيام ، حيث يكون ذلك مناسباً ، بوضع ترتيبات لتعزيز المشاركة النشطة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم في صياغة السياسات والقوانين والبرامج على الصعيد الوطني ، فيما يتعلق بإدارة الموارد وغيرها من عمليات التنمية التي قد تؤثر فيهم ، وبمبادرتهم الى تقديم مقترحات بشأن السياسات والبرامج المذكورة ؛

(ج) اشترك السكان الأصليين ومجتمعاتهم على الصعيد الوطني والمحلي في استراتيجيات ادارة الموارد وصونها وفي غيرها من البرامج ذات الصلة المنشأة لدعم واستعراض استراتيجيات التنمية المستدامة ، كتلك المقترحة في المجالات البرنامجية الأخرى لجدول أعمال القرن ٢١ .

#### الأنشطة

٢٦ - ٤ قد يتطلب بعض السكان الأصليين ومجتمعاتهم المحلية ، وفقاً للتشريع الوطني ، مزيداً من السيطرة على أراضيهم ، والادارة الذاتية لمواردهم ، والمشاركة في قرارات التنمية التي تمسهم ، بما في ذلك ، عند الاقتضاء ، إنشاء وإدارة مناطق محمية . وفيما يلي بعض التدابير المحددة التي تستطيع الحكومات أن تتخذها :

(أ) النظر في تصديق وتطبيق الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالسكان الأصليين ومجتمعاتهم (إن لم يكن قد تم ذلك بعد) وتقديم الدعم لكي تعتمد الجمعية العامة إعلاناً بشأن حقوق السكان الأصليين ؛

(ب) اعتماد أو تعزيز سياسات و/أو صكوك قانونية مناسبة ، تحمي الملكية الفكرية والثقافية للسكان الأصليين وحق الحفاظ على النظم والممارسات العرفية والادارية .

٢٦ - ٥ ينبغي لمنظمات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الانمائية والمالية الدولية والحكومات ، مستفيدة من المشاركة النشطة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم ، حسب الاقتضاء ، أن تتخذ التدابير التالية وذلك ، في جملة أمور ، لادماج قيمهم وآرائهم ومعرفتهم ، بما فيها المساهمة الفريدة للنساء الأصليات ، في ادارة الموارد وفي غيرها من السياسات والبرامج التي قد تؤثر فيهم :

(أ) تعيين مركز تنسيق خاص داخل كل منظمة دولية وتنظيم اجتماعات سنوية للتنسيق فيما بين المنظمات ، بالتشاور مع الحكومات ومنظمات السكان الأصليين حسب الاقتضاء ، وانشاء اجراء داخل الوكالات التنفيذية وفيما بينها لمساعدة الحكومات على ضمان ادماج آراء السكان الأصليين في تصميم وتنفيذ السياسات والبرامج ادماجا متماسكا ومتسقا . وبموجب هذا الاجراء ، ينبغي إعلام السكان الأصليين ومجتمعاتهم ومشاورتهم والسماح لهم بالمشاركة في صنع القرارات على الصعيد الوطني ، وخاصة فيما يتعلق بجهود التعاون الاقليمية والدولية . وبالإضافة الى ذلك ، ينبغي لهذه السياسات والبرامج أن تأخذ في اعتبارها الكامل الاستراتيجيات القائمة على مبادرات السكان الأصليين المحليين ؛

(ب) توفير المساعدة التقنية والمالية لبرامج بناء القدرة من أجل دعم التنمية الذاتية المستدامة للسكان الأصليين ومجتمعاتهم ؛

(ج) تعزيز برامج البحث والتثقيف الرامية الى ما يلي :

١٠ تحقيق فهم أفضل لمعرفة السكان الأصليين ولخبرتهم الادارية فيما يتعلق بالبيئة ، وتطبيق ذلك على التحديات الانمائية المعاصرة ؛

٢٠ زيادة كفاءة نظم ادارة الموارد لدى السكان الأصليين ، وذلك مثلا بتشجيع اعتماد ونشر الابتكارات التكنولوجية الملائمة ؛

(د) الإسهام في جهود السكان الأصليين ومجتمعاتهم في مجال الاستراتيجيات المتعلقة بإدارة الموارد وصونها (كتلك التي قد تستحدث في إطار مشاريع مناسبة ممولة من خلال مرفق البيئة العالمية وخطة عمل حفظ الغابات المدارية) وغيرها من المجالات البرنامجية لجدول أعمال القرن ٢١ ، بما في ذلك برامج جمع وتحليل واستعمال البيانات وغيرها من المعلومات دعما لمشاريع التنمية المستدامة .

٢٦ - ٦ ينبغي للحكومات ، بالمشاركة الكاملة مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم ، القيام ، عند الاقتضاء ، بما يلي :

(أ) وضع ترتيبات وطنية ، أو تعزيز هذه الترتيبات ، للتشاور مع السكان الأصليين ومجتمعاتهم بغية عكس احتياجاتهم وادماج قيمهم ومعارفهم وممارساتهم التقليدية أو غير التقليدية في السياسات والبرامج الوطنية في ميدان إدارة وحفظ الموارد الطبيعية وغيرها من البرامج الانمائية التي تؤثر فيهم ؛

(ب) التعاون على الصعيد الاقليمي ، عند الاقتضاء ، في معالجة القضايا المشتركة للسكان الأصليين بغية الاعتراف بمشاركتهم في التنمية المستدامة وتعزيز هذه المشاركة .

#### وسائل التنفيذ

##### (أ) التمويل وتقدير التكلفة

٢٦ - ٧ قدرت أمانة المؤتمر متوسط مجموع التكلفة السنوية (١٩٩٣-٢٠٠٠) لتنفيذ أنشطة هذا البرنامج بحوالي ٣ ملايين دولار تقدم على سبيل المنحة أو بشروط تساهلية . ولا تعدو هذه التقديرات أن تكون إرشادية وتشير إلى حجم التكلفة فقط ولم تقم الحكومات بمراجعتها . أما التكاليف الفعلية والشروط المالية ، بما في ذلك أي شروط غير تساهلية ، فستتوقف ، في جملة أمور ، على الاستراتيجيات والبرامج المحددة التي تقرر الحكومات تنفيذها .

##### (ب) الأطر القانونية والإدارية

٢٦ - ٨ ينبغي للحكومات أن تقوم ، بالتعاون مع السكان الأصليين المتأثرين ، بإدماج حقوق ومسؤوليات السكان الأصليين ومجتمعاتهم في تشريعات كل بلد ، وذلك بشكل يتناسب مع حالة كل بلد بالتحديد . وقد تحتاج البلدان النامية إلى مساعدة تقنية لتنفيذ هذه الأنشطة .

##### (ج) تنمية الموارد البشرية

٢٦ - ٩ ينبغي للوكالات الإنمائية الدولية والحكومات الوطنية أن تلتزم بتقديم موارد مالية وغير مالية لتعليم وتدريب السكان الأصليين ومجتمعاتهم من أجل تنمية قدراتهم على تحقيق تنميتهم الذاتية المستدامة والمساهمة والمشاركة في التنمية المستدامة والمنصفة على الصعيد الوطني . وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتعزيز دور النساء من السكان الأصليين .